A/60/878–S/2006/349

الأمم المتحدة




Distr.: General
6 June 2006
Arabic
Original: English/French

**الجمعية العامة**

**الدورة الستون**

البند ١٦١ من جدول الأعمال

**تمديد فترة ولاية القضاة الدائمين في المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنسان الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤**

**مجلس الأمن**

**السنة الحادية والستون**

## رسالتان متطابقتان مؤرختان ٣ أيار/مايو ٢٠٠٦، موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم رسالة مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٦ موجهة من القاضي إريك موسيه، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، تتصل مباشرة بقدرتها على تنفيذ استراتيجية الإنجاز التي تتبعها (انظر المرفق).

ويشير رئيس المحكمة، في رسالته، إلى أن فترة ولاية القضاة الدائمين في المحكمة سوف تنتهي في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، ويذكر، في هذا الصدد أن هناك عددا من المحاكمات التي يُمثل في كل منها عدة متهمين والتي تجري الآن أمام المحكمة، يرجح أن تستمر إلى ما بعد هذا التاريخ.

أما المحاكمات التي يمثل في كل منها متهم واحد والتي هي جارية الآن، فسوف تنجز جميعها، بين أيار/مايو ٢٠٠٦ وأيار/مايو ٢٠٠٧، وسوف تبدأ محاكمات جديدة حالما يتوفر القضاة والحيز المكتبي اللازمين لذلك، وسوف تستمر هذه المحاكمات مدة طويلة بعد أيار/مايو ٢٠٠٧. ويرى رئيس المحكمة أن تأجيل بدء هذه المحاكمات الجديدة إلى أن يتولى القضاة المنتخبون الجدد مهامهم في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧ ليس بالخيار العملي، إذ أن هذا التأجيل سيؤدي إلى ضياع الوقت ويجعل من المتعذر التقيد بالمواعيد النهائية لاستراتيجية الإنجاز للمحكمة.

ويعين هذا أن معظم القضاة الدائمين، إن لم يكن جميعهم، سيكونون منشغلين في المحاكمات عندما تنتهي فترة ولايتهم لأربع سنوات، وذلك في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧. وإذا حدث أن بعض القضاة لم يجدد انتخاهم، فربما تعين استئناف النظر من جديد في بعض القضايا على يد قضاة جدد. ومن المرجح أن يؤدي إجراء انتخابات في عام ٢٠٠٧، كما هو منصوص عليه في النظام الأساسي، إلى تأخيرات في بعض المحاكمات وإلى العودة للبدء من جديد في محاكمات أخرى.

في ضوء ذلك، ولضمان الاستمرارية وضمان قدرة المحكمة على تنفيذ استراتيجيتها للإنجاز، كما هي محددة في قرار مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣، وإنجاز جميع المحاكمات بحلول عام ٢٠٠٨، طلب رئيس المحكمة تمديد فترة ولاية القضاة الدائمين للمحكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وبموجب المقرر ٥٧/٤١٤ ألف، ووفقا للفقرة ١ (ب) من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي، انتخبت الجمعية العامة من قائمة من المتقدمين وافق عليها مجلس الأمن القضاة الأحد عشر التالية أسماؤهم، لفترة ولاية مدها أربع سنوات تبدأ في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ وتنتهي في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧: منصور أحمد (باكستان)؛ سيرجي إليكسيفيتش إيغوروف (الاتحاد الروسي)؛ أسوكا زويوسا غوناواردانا (سري لانكا)؛ ميهمت غوني (تركيا)؛ إريك موسيه (النرويج)؛ أرليت راماروسون (مدغشقر)؛ جاي رام ربدي (فيجي)؛ ويليام حسين سيكولي (جمهورية تترانيا المتحدة)؛ أندريسا فاز (السنغال)؛ إينيس مونيكا واينبيرغ دي روكا (الأرجنتين)؛ لويد جورج ويليامز (سانت كيتس ونيفيس).

وعندما قدم القاضي منصور أحمد استقالته، قمت بعد مشاورات مع مجلس الأمن والجمعية العامة، وعملا بالفقرة ٢ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة،

بتعيين خالدة رشيد خان، وهي من باكستان، اعتبارا من ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣، لما تبقى من فترة ولاية القاضي منصور أحمد.

وبعد أن قدم القاضي لويد جورج ويليامز استقالته، قمت، بعد مشاورات مع مجلس الأمن والجمعية العامة، وعملا بالفقرة ٢ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي، بتعيين تشارلز مايكل دينيس بايرون، وهو من سانت كيتس ونيفيس، اعتبارا من ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، لما تبقى من فترة ولاية القاضي ويليامز.

وبعد أن استقال القاضي أسوكا زويسا غوناواردانا، قمت، بعد مشاورات مع مجلس الأمن والجمعية العامة، وعملا بالفقرة ٢ من المادة ١٢ مكررا، بتعيين أسوكا دي سيلفا، وهو من سري لانكا، اعتبارا من ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤، لما تبقى من فترة ولاية القاضي غوناواردانا.

وبناء على ذلك، فإن القضاة الدائمين الذين يطلب رئيس المحكمة تمديد ولايتهم هم:

تشارلز مايكل دينيس بايرون (سانت كيتس ونيفيس)

أسوكا دي سيلفا (سري لانكا)

سيرجي إليكسيفيتش إيغوروف (الاتحاد الروسي)

ميهمت غوني (تركيا)

خالدة رشيد خان (باكستان)

إريك موسيه (النرويج)

أرليت راماروسون (مدغشقر)

جاي رام ربدي (فيجي)

ويليام حسين سيكولي (جمهورية تترانيا المتحدة)

أندريسا فاز (السنغال)

إينيس مونيكا واينبيرغ دي روكا (الأرجنتين)

أما فيما يتعلق بالنتائج المالية المترتبة على اقتراح رئيس المحكمة، فإنه يشير إلى أن الغرض من الاقتراح هو تحقيق وفورات في التكاليف، إذ أن القضاة الذين انتخبوا والقضاة الذين عيّنوا للعمل لفترة ولاية انتخابية، فإن فترة ولايتهم لن تمدد إلا إلى الموعد الذي يتوقع أن يتم فيه إنجاز المحاكمات، بدلا من أن يُنتخبوا لمدة أربع سنوات أخرى، وسوف يكون

بمقدور مجلس الأمن والجمعية العامة حينئذ، في عام ٢٠٠٨، استعراض مركز قضاة المحكمة الدائمين، بمن فيهم القاضيان اللذين سيتم حينذاك تنسيبهم لدائرة الاستئناف التي يتوقع، بموجب استراتيجية الإنجاز للمحكمة، أن تنهي أعمالها بحلول نهاية عام ٢٠١٠.

ولا ينص النظام الأساسي للمحكمة على تمديد فترة ولاية القضاة الدائمين. ففي غياب هذا النص، تصبح موافقة مجلس الأمن، باعتباره الجهاز الراعي للمحكمة، والجمعية العامة، باعتبارها الجهاز الذي ينتخب أعضاءها ضرورية لتمديد فترة ولاية القضاة الدائمين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وإنني ألتمس من الجمعية العامة ومجلس الأمن بموجب هذه الرسالة أن يمنحا هذه الموافقة.

ويرى رئيس المحكمة أنه يجب اتخاذ إجراء في وقت مبكر لتزويد المحكمة بالاستمرارية والاستقرار والثقة اللازمة للتخطيط للمحاكمات بكفاءة وفعالية. لذلك، أقدر عاليا قيام الجمعية العامة ومجلس الأمن ببحث هذه المسالة في أقرب فرصة ممكنة.

(توقيع) كوفي **عنان**

## المرفق

[الأصل: بالانكليزية]

بما أن فترة ولاية القضاة الأحد عشر في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ستنتهي في أيار/مايو ٢٠٠٧، من المرجح أن تجري الانتخابات في نهاية عام ٢٠٠٦ أو في مطلع عام ٢٠٠٧. والغرض من هذه الرسالة هو طلب تمديد فترة الولاية الحالية للقضاة حتى نهاية عام ٢٠٠٨، وهو الموعد النهائي لإنهاء المحاكمات، وفقا لاستراتيجية استكمال الولاية.

وبموجب الفقرة ٣ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة، تنتهي فترة ولاية القضاة الدائمين البالغة أربع سنوات، في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧. وتزمع المحكمة أن تتقيد بالموعد النهائي الذي حدده مجلس الأمن في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، الذي يتوقع من المحاكم المخصصة أن تنهي بموجبه جميع المحاكمات في نهاية عام ٢٠٠٨. لذلك، ستدعو الحاجة في بداية ولاية الأربع سنوات القادمة (من أيار/مايو ٢٠٠٧ حتى أيار/مايو ٢٠١١)، إلى وجود تسعة قضاة للمحاكمات للفترة من أيار/مايو ٢٠٠٧ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ فقط، أي قرابة ١٩ شهراً. وفي أثناء هذه الفترة الهامة، ستعتبر الاستمرارية أمراً جوهرياً لضمان الكفاءة. ويفضل تمديد فترة ولاية القضاة على إجراء الانتخابات، وذلك لأن التمديد يضمن هذه الاستمرارية.

وتجري حاليا خمس محاكمات يمثُل في كل منها عدة متهمين، وهي تشمل ٢١ متهما. وربما تعين استمرار محاكمتين أو ربما ثلاث محاكمات من هذه القضايا حتى الولاية التالية. ويتضح هذا فيما يتعلق بقضية Karmera وآخرين (ثلاثة متهمين)، التي بدأت من جديد في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ومن المرجح أن تستمر المحاكمة العسكرية الثانية (أربعة متهمين) التي تقترب حاليا من الانتهاء من مرافعة الادعاء، إلى ما بعد أيار/مايو ٢٠٠٧. وفي قضية الحكومة، حيث تقدم أفرقة الدفاع أدلتها، من المحتمل أن تنتهي إجراءات المحكمة خلال الولاية الحالية إلا أنها ستحتاج إلى فترة إضافية للمداولات والنطق بالحكم.

أما قضايا المتهمين الستة المنفردين الجارية حاليا فسوف تنتهي في الفترة بين أيار/مايو ٢٠٠٦ وأيار/مايو ٢٠٠٧. وستبدأ محاكمات جديدة حالما يتوفر القضاة وقاعات المحكمة. وستستمر تلك القضايا حتى الولاية التالية، ولن يكون تأجيل الشروع في هذه المحاكمات إلى ما بعد أيار/مايو ٢٠٠٧ خيارا جيدا. إذ إن ذلك سيؤدي إلى ضياع وقت ثمين ويجعل من المتعذر التقيد بالمواعيد النهائية المحددة في القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣).

وتبعا لذلك، فإن معظم القضاة، إن لم يكن جميعهم، سيكونون منشغلين في محاكمات عندما تنتهي فترة ولايتهم الحالية لمدة أربع سنوات في أيار/مايو ٢٠٠٧. وتبين التجربة أن إعادة

انتخابهم جميعهم ليست مؤكدة. وفي أسوأ سيناريو، قد يؤدي ذلك إلى الاضطرار لبدء المحاكمات من جديد بقضاة جدد. وكان مجلس الأمن قد مدد في السابق، في بعض الحالات، فترة ولاية قضاة أفراد لم يتم انتخابهم ثانية. إلا أن هذا لم يتم إلا في القضايا التي نُظر فيها جزئيا لا فيما يتعلق بأنشطة قضائية أخرى، مما أدى إلى عدم الاستفادة من كامل الموارد القضائية المتاحة. وفي الحالة التي يجري فيها جميع القضاة تقريبا محاكمات في أيار/مايو ٢٠٠٧، فمن الواضح أن تمديد فترة ولايتهم يفضل على المضي في عملية الانتخابات.

إن إجراء محاكمات على الصعيد الدولي مهمة معقدة. إذ يحتاج أكثر القضاة تمتعا بالخبرة القادمين من ولايات قضائية وطنية إلى فترة من الزمن لاكتساب المعرفة المؤسسية اللازمة. ويجب تفادي استبدال القضاة الدائمين في هذه الفترة الحرجة في فترة حياة المحكمة. وإني على ثقة بأن معظم، إن لم يكن جميع القضاة الدائمين الحاليين، سيضطلعون بمسؤولياتهم ويواصلون المساهمة في إنهاء مهمة المحكمة بنجاح.

ولم يأخذ مجلس الأمن بالاقتراح المتعلق بتمديد فترة ولاية قضاة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الذي قدم في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، (S/2004/53، المرفق). إلا أن وضع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا يختلف تماما عن وضع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. فلو كان قد أجيب إلى طلب المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لمددت فترة ولاية القضاة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، التي تصل إلى ٣٧ شهرا، أو ما يقارب ضعف الأشهر التسعة عشر التي تتوخاها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

ونحو نهاية عام ٢٠٠٨، ستواصل دائرة الاستئناف أعمالها. والأمر غير واضح حاليا فيما يتعلق بالموارد التي قد تحتاج إليها دائرة الاستئناف لإنهاء ولايتها في عام ٢٠١٠. إن انتخاب ١١ قاضيا دائما في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ( قاضيان للاستئناف، و ٩ قضاة للمحاكمات) اعتبارا من ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧ يعني أنه سيتم انتخابهم لفترة ولاية مدتها أربع سنوات، مع أنه قد لا تكون هناك حاجة لعمل معظمهم بعد عام ٢٠٠٨. لذلك يتمثل الحل الأفضل في تمديد فترة ولايتهم لمدة ١٩ شهرا، ثم النظر ثانية في المسألة في عام ٢٠٠٨، عندما يتضح الأمر. وسيؤدي التمديد أيضا إلى وفورات مالية (فلن تكون هناك تكاليف تتعلق بتنصيب قضاة منتخبين جدد، وإعادة القضاة الدائمين الذين لم ينتخبوا ثانية إلى الوطن وما إلى هنالك).

(توقيع) إريك **موسه**

الرئيس

---